

وزارة الداخلية

## القرارات

### قرار وزير الداخلية المفوض رقم ( 146 ) لسنة 2016 م بشأن تشكيل قوة لحماية وتأمين مقر مجلس الوزراء

#### وزير الداخلية المفوض:

- بعد الاستطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في 3 أغسطس 2011.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ ( 17 ) ديسمبر 2015م
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992م بشأن الأمن والشرطة.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ( 145 ) لسنة 2012 م باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الداخلية وتنظيم جهازها الإداري وتعديلاته.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (4) لسنة 2016م بشأن تشكيل حكومة الوفاق الوطني.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (12) لسنة 2016م بشأن منح تفويض بمهام.
- وعلى قرار للمجلس الرئاسي رقم (13) لسنة 2016م بشأن تشكيل لجنة لتعديل مهامها .
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم (982) لسنة 2012 م بشأن اعتماد التنظيم الداخلي لوزارة الداخلية
- وعلى مقتضيات الصلة العامة.

#### قرر

##### مادة ( 1 )

تشكيل - بموجب أحكام هذا القرار قوة تحت مسمى (قوة حماية وتأمين مقر مجلس الوزراء) .

##### مادة ( 2 )

يكلف - لقوة حماية وتأمين مقر مجلس الوزراء رئيساً من ضباط هيئة الشرطة ، يصدر بتسميته قرار من السيد / وزير الداخلية .

##### مادة ( 3 )

تتولى - القوة للشكلت بموجب أحكام المادة الأولى من هذا القرار تأمين وحماية وحراسة المقر الإداري لمجلس الوزراء ، وإعائها القيام بمكافآت التدابير الأمنية والتغلب على كل ما يلزم من إجراءات لتأمينه وحمايته وحراسته وكذلك المرافق التابعة له وذلك وفقاً للقوانين واللوائح والأوامر المنظمة لذلك .

##### مادة ( 4 )

يُعمل - بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

  
الدكتور /  
العارف صالح العرجة  
وزير الداخلية المفوض

